

إتفاقيّة إيطاريّة للتعاون التقني والعلمي في مجال الأرصاد الجويّة

بين حكومة الجمهورية الإسلاميّة الموريتانيّة وحكومة الجمهورية التونسيّة

إنّ حكومة الجمهورية الإسلاميّة الموريتانيّة وحكومة الجمهورية التونسيّة والمصطلح عليهما في ما يلي "الطرفان المتعاقدان".

- إعتبارا لعلاقات الصداقة التاريخيّة القائمة بين البلدين وحرصا منهما على تدعيمها،
- واقتناعا منهما بأنّ تحسين التعاون في مجال الأرصاد الجويّة كفيل بالمساهمة في التطوير الإقتصادي والاجتماعي لبلديهما،
- ووعيا منهما بأهميّة تنسيق نشاطهما داخل الهيئات الدوليّة والإقليمية العاملة في ميدان الأرصاد الجويّة،
- ورغبة منهما في تطوير تعاون يتمحور حول تبادل الخبرات وتدعيم كفاءات الموارد البشرية فيما يتعلّق بالجانب العمليّاتي وكذا البحث والتطوير في مجالات الأرصاد الجويّة.

إتفقا على ما يلي:

الفصل الأوّل: موضوع الإتفاقيّة

تهدف الإتفاقيّة إلى إرساء إطار يضبط آفاق التعاون بين البلدين في مجال الأرصاد الجويّة وخاصة:

- تركيز وصيانة شبكة محطّات الأرصاد طبقا للمعايير الدوليّة،
- إنشاء قاعدة معلومات مناخيّة،
- تركيز مصالح مركزيّة وجهويّة لإسداء خدمات الأرصاد الجويّة لفائدة الملاحة الجويّة،
- إرساء منظومة الجودة،
- إمكانيّة دعم الهيئة الوطنيّة الموريتانيّة للأرصاد الجويّة في مجالي التكوّن الأساسي والرّسكلة.

الفصل الثاني: المبادئ الأساسية للتعاون

• يعمل الطرفان المتعاقدان على التعاون التقني والعلمي في مجالات الأرصاد الجوية وفق اتفاق مبني على أساس المساواة والمصلحة المشتركة واحترام القوانين والأنظمة والإجراءات الجاري بها العمل في بلديهما.

• يأخذ الطرفان علماً ببرامج ومشاريع تطوير وتحديث مرافق الأرصاد الجوية بكلا البلدين ويوحدان جهودهما حول هذا التعاون حتى يساهم بأكبر قدر من الفعالية في إنجاز المشاريع المبرمجة وتحقيق الأهداف المرسومة في ما يتعلق بالمجالات المذكورة بالفصل الثالث.

الفصل الثالث: محاور التعاون

يشمل التعاون بين الطرفين المتعاقدين المحاور الرئيسية التالية:

1. الجوانب المؤسسية و التنظيمية،
2. نظم إدارة الجودة طبقاً للمواصفات المعترف بها دولياً،
3. تبادل المعلومات والتشريعات ونتائج التجارب والبحوث والدراسات العلمية في ميدان الأرصاد الجوية والتغير المناخي،
4. الأرصاد الجوية البحرية،
5. الأرصاد الجوية الخاصة بالفلاحة والمياه،
6. تسويق خدمات الأرصاد الجوية،
7. التخطيط الإستراتيجي لمرافق الأرصاد الجوية بالبلدين،
8. تبادل التجارب ونقل التكنولوجيا في مجال الأرصاد الجوية،
9. مساعدة الطرف الموريتاني في مجال التنبؤات الجوية الخاصة بمتابعة الجراد المهاجر،
10. تنظيم دورات تدريبية و زيارات دراسية لبعثات خبراء من الجانبين،
11. الدعوة المتبادلة للمختصين من الجانبين للمشاركة في الملتقيات والمؤتمرات العلمية أو التقنية ذات العلاقة بموضوع الأرصاد الجوية وتعزيزها لتعميم الفائدة،
12. تنسيق المواقف و الأنشطة داخل الهيئات الدولية والإقليمية ذات الصلة بالأرصاد الجوية،

و كذلك كل محور آخر للتعاون يتفق عليه الطرفان.

الفصل الرابع: أوجه التعاون

يتخذ التعاون بين الطرفين الأشكال التالية:

1. تبادل الزيارات بين مسؤولي المصالح المكلفة بالأرصاء الجوية في البلدين ممثلة في المعهد الوطني للرصد الجوي بالجمهورية التونسية والهيئة الوطنية للرصد الجوي بالجمهورية الإسلامية الموريتانية ،
2. تبادل الزيارات والخبراء في مجال الرصد والتوقعات الجوية،
3. تكوين خبراء وتقنيين في مجال التوقعات الجوية العامة والخاصة بالأنشطة البحرية والملاحة الجوية وكذا تركيز وصيانة محطات الرصد،
4. تبادل المعلومات العلمية والتقنية بما في ذلك التشرّيات والتقارير العلمية في مختلف مجالات الأرصاد الجوية والتغير المناخي،
5. تنظيم ورشات عمل وندوات علمية ومؤتمرات مشتركة،
6. أشكال أخرى للتعاون العلمي والتقني يتمّ تحديدها باتفاق بين الطرفين في ما يتعلّق بالمواضيع الواردة بالفصل الثالث من هذه الاتفاقية.

- يهدف تبادل زيارات المسؤولين إلى الإطلاع على إمكانيات كلا الطرفين في ما يتعلّق بالموارد المادية والبشرية المتوفرة لدى مرافق الأرصاد الجوية في البلدين وكذا تحديد مجالات التعاون حسب المحاور المدرجة بالفصل الثالث من هذه الاتفاقية.
- يتمّ سنويًا تحديد عدد المهمّات والدعوات ومكان انعقاد الندوات و ورشات العمل والتربّصات وتاريخ انعقادها باتفاق الطرفين وذلك حسب الميزانية المتاحة في كلّ سنة.

الفصل الخامس: اللجنة المشتركة للمتابعة

- تحدث لجنة مشتركة قصد إعداد برنامج عمل سنوي يتضمّن مجالات التعاون التي تمّ تحديدها بالفصل الثالث ومتابعة تنفيذه وتتولّى اللجنة تقييم برنامج العمل وتحيينه بصفة دورية.
- يتضمّن برنامج العمل السنوي جدول زيارات تشمل محاور التعاون في مجالات الرصد الجوي المذكورة بالفصل الثالث.

الفصل السادس: الجانب المالي

- تتولّى المصالح المكلفة بالأرصاء الجوية بالبلدين تحديد الموارد المالية الضرورية لتنفيذ برنامج العمل السنوي وإحالة الوثائق الضرورية مع برنامج العمل السنوي إلى سلطة الإشراف للنظر في إمكانية برمجة هذه الموارد ضمن ميزانية المؤسسة بكلا البلدين.

- يتفق الطرفان أيضا على التعاون في البحث عن فرص التمويل المتاحة على المستوى الدولي والإقليمي (المنظمة العالمية للأرصاء الجوية، الصندوق الأخضر للمناخ، البنك الإفريقي للتنمية، الإتحاد الأوروبي،...) لإنجاز مشاريع ذات إهتمام مشترك.

الفصل السابع: مدة الإتفاقية ودخولها حيز التنفيذ

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بداية من تاريخ التوقيع عليها من قبل الطرفين. تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد ضمنا لمدد مماثلة. ويمكن لأي طرف في أي وقت، إشعار الطرف الآخر عبر الطرق الدبلوماسية بقراره إنهاء العمل بهذه الاتفاقية، وفي هذه الحالة ينتهي العمل بها عند انقضاء ستة أشهر من تاريخ إبلاغ هذا الإشعار إلى الطرف الآخر. وتبقى جميع الالتزامات التي نشأت عن هذه الاتفاقية أو عن أي عمل تم وفقا لأحكامها واجبة الوفاء. يمكن مراجعة هذه الاتفاقية بتراضي الطرفين عند طلب أحدهما ذلك. وتدخل التنقيحات المتوصل إليها حيز التنفيذ طبقا للإجراءات الواردة بالفقرة الأولى من هذا الفصل. وإثباتا لما تقدم وقع المندوبان المفوضان هذه الاتفاقية نيابة عن حكومتيهما.

حرر بنواكشوط بتاريخ 26 رجب 1433 الموافق 2012/06/16 في نسختين أصليتين باللغة العربية. يتساويان في الحجة.

عن حكومة الجمهورية التونسية

وزير الشؤون الخارجية

د. رفيق عبد السلام

عن حكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية

وزير الشؤون الخارجية والتعاون

حمادي ولد باب ولد حمادي